

وسائل الشيعة

[342] (السلام) وجئ بالطشت بدئ به وكان في صدر المجلس فقال: ابدا بمن على يمينك

فلما توضأ واحد اراد الغلام ان يرفع الطشت فقال له أبو الحسن (عليه السلام): دعها
واغسلوا أيديكم فيها. ورواه البرقي كما مر (1) الا انه قال: انزعها (2). ورواه الشيخ
باسناده عن محمد بن يعقوب مثله إلى قوله: دعها (3). (30728) 3 - أحمد بن أبي عبد الله في
(المحاسن) عن عبد الرحمن ابن أبي داود قال: تغدينا عند أبي عبد الله (عليه السلام) فأتى
بالطشت فقال: أما انتم يا أهل الكوفة فلا تتوضؤون الا واحدا واحدا وأما نحن فلا نرى بأسا
ان نتوضأ جماعة قال: فتوضأنا جميعا في طشت واحد. (30729) 4 - وعن أبيه عن ابن أبي عمير
عن ابراهيم بن عبد الحميد عن الوليد بن صبيح قال: تغشينا عند أبي عبد الله (عليه السلام)
ليلة جماعة فدعا بوضوء فقال: تعال حتى نخالف المشركين الليلة نتوضأ جميعا. وعن النهيكي
عبد الله بن محمد عن ابراهيم بن عبد الحميد مثله (1).

(1) _____ مر في الحديث 5 من الباب 50 من هذه

الابواب. (2) في هامش المصححة الاولى: (افرغها) محتمل الاصل. (3) التهذيب 9: 98 / 425.

(3) المحاسن: 426 / 231. (4) المحاسن: 428 / 243. (1) المحاسن: 428 / 243. (*).
